

فتاوى الألباني {{121}} رجل اراد ان يتزوج الثانية فهل يزلّم امر والدان ؟

محمد ناصر الدين الألباني

اراد ان يتزوج بالثانية وآ كانت المعارضة شديدة من والديه فهل يقدم على الزواج ام يطيع والديه في الامر المشروع المهم الجواب بالتفسير بقاعدة اذا زار الامر بين مفسدة ومصلحة - [00:00:00](#)

فدّبح المسبق قبل وتقديّم دخل مفسدة تقدّم على جلب المطعم وبخاصة اذا كانت المصلحة ليست الواجبة وانما هي مستحبة كما نحن الان في هذا الموضوع التعجل المستحب اما الاخراج فهو امر واجب - [00:00:31](#)

نعم لقوله عليه الصلاة والسلام يا معشر الشباب ان استطاع منكم الباءة فلتنّزال فانه اغض للبصر واحصن للخارج كل من وعليه بالصوم فانه له ميزان ان يكون عند الرجل - [00:01:04](#)

زوجة واحدة يحصنني ويحصلها ونعمل واجب منها ولو كان واحداً. لانه لا رهبان ولد ابيه متزوجة ويريد ان يصلي ولكن يحولان بينه وبين ذلك فهل يعصيهما ويخالفهما الى الزواج الثاني - [00:01:32](#)

الجواب عرف من القاعدة السابقة اذا دار الامر بين مفسدة ومصلحة دون ترك المفسدة وعدم جلب المصلحة لا شك ان مخالفة الوالدين معصية ان التسلية فاي طاعة ولكنها غير واجبة - [00:02:20](#)

وحينئذ اذا دار الامن وهذا البلد بين ارتكابه مفسدة المعصية وبين اتيانه مصلحة التسمية فما يعصي والديه ولو كان وراء ذلك تركه الامر المستحب هنا يرد ورد في الصحيح ان عمر بن الخطاب - [00:02:48](#)

اذكروا هذا الحديث بانه قد يدل على خلاف ما ذكرته انت جاء في الصحيح ان الدنيا ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما امره والده بان يطلق زوجته فجاء الى النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:03:23](#)

يسأله عن ذلك وكان قوله عليه السلام انه قال له مثل هذا خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:03:53](#)